محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	الدعوات عملاً بالمادة 37 وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8575 16 تموز/يوليه 2019		أوكرانيا	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، والمفوض السامي للأقليات القومية التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	

(أ) شارك في الجلسة رئيس مراقبي بعثة الرصد الخاصة إلى أوكرانيا التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والممثل الخاص للرئيس الحالي للمنظمة، عن طريق التداول بالفيديو من مينسك.

(ب) *المؤيدون:* الاتحاد الروسي، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، والصين، وغينيا الاستوائية؛ *المعارضون:* ألمانيا، وبلجيكا، وبولندا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية؛ *الممتنعون:* إندونيسيا، وبيرو، وكوت ديفوار، والكويت.

الشرق الأوسط

22 – الحالة في الشرق الأوسط

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس 42 جلسة مفتوحة، في ما يتصل بالبند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط". وتماشيا مع الممارسة المتبعة في السابق، اتخذت معظم الجلسات التي عقدت في إطار هذا البند في عام 2019 شكل إحاطات. وفي سياق تلك الجلسات، نظر المجلس في مجموعة متنوعة من المواضيع، أهمها النزاع في الجمهورية العربية السورية؛ والنزاع في اليمن؛ وولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ وولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. ووفقا للممارسة المتبعة، عقد المجلس أيضا جلستين خاصتين (مغلقتين) مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان[419]. وبالإضافة إلى ذلك، وفي خروج عن الممارسة السابقة، عقد المجلس، في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019[420]، جلسة خاصة (مغلقة) في إطار هذا البند، للاستماع إلى إحاطة قدمتها وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، وإحاطة قدمها المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا.

واتخذ المجلس، في إطار هذا البند، ما مجموعه ستة قرارات وأصدر بيانين رئاسيين. وفي 16 كانون الثاني/يناير 2019، أنشأ المجلس بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة لفترة أولية مدتها ستة أشهر، للإشراف على تنفيذ اتفاق ستوكهولم[421]؛ وفي 15 تموز/يوليه 2019، مدد ولاية البعثة لفترة أخرى مدتها ستة أشهر[422]. وفي 26 شباط/فبراير 2019، جدد المجلس تدابير الجزاءات المتصلة بالوضع في اليمن حتى 26 شباط/فبراير 2020، ومدد ولاية فريق الخبراء لمدة 13 شهرا حتى 28 آذار/مارس 2020[423]. وجدد المجلس أيضا ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مرتين، لمدة 6 أشهر لكل منهما[424]، ومدد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان مرة واحدة، لمدة 12 شهرا[425]. ولم يتمكن المجلس من اعتماد أربعة مشاريع قرارات تتصل بالحالة في الجمهورية العربية السورية. وكما هو مبين أدناه، لم يُعتمد مشروعا قرارين بسبب تصويت عضو دائم في المجلس أو أكثر ضدهما، ولم يُعتمد مشروعا قرارين بسبب عدم الحصول على العدد المطلوب من الأصوات.

ويرد في الجداول المدرجة أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما فيها معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

(419) عقدتا في إطار البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)". وفيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، انظر S/PV.8544 (11 حزيران/يونيه 2019)؛ وفيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، انظر S/PV.8594 (8 آب/أغسطس 2019).

(420) انظر S/PV.8659.

(421) القرار 2452 (2019)، الفقرة 1.

(422) القرار 2481 (2019)، الفقرة 1.

(423) القرار 2456 (2019)، الفقرتان 2 و 5.

(424) القراران 2477 (2019)، الفقرة 13؛ و 2503 (2019)، الفقرة 14.

(425) القرار 2485 (2019)، الفقرة 1.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، استمر التركيز في الجلسات التي عقدها المجلس فيما يتعلق بالنزاع في الجمهورية العربية السورية على ثلاثة جوانب رئيسية هي: (أ) العملية السياسية من أجل إنهاء النزاع؛ و (ب) الحالة الإنسانية في البلد؛ و (ج) انتشار واستخدام الأسلحة الكيميائية. وفي عام 2019، وخلافا لما كان عليه الحال في السنوات السابقة[426]، غالبا ما قدمت الإحاطات المتعلقة بالعملية السياسية والحالة الإنسانية خلال الجلسة نفسها، في حين قدمت الإحاطات المتعلقة بانتشار واستخدام الأسلحة الكيميائية بشكل منفصل، في جلسات مخصصة.

وفيما يتعلق بالعملية السياسية، عقد المجلس جلسات إحاطة شهرية منتظمة قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا ووكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بشأن الجهود المبذولة للتوصل إلى حل سياسي للنزاع. وفي هذا الصدد، ركزت جلسات الإحاطة والمناقشات التي عقدها المجلس في عام 2019 على تشكيل اللجنة الدستورية لإجراء الإصلاح الدستوري، على النحو المتفق عليه في البيان الختامي لمؤتمر الحوار الوطني السوري الذي عقد في سوتشي، في الاتحاد الروسي، في 30 كانون الثاني/يناير 2018، بما في ذلك ما يتعلق بتشكيل اللجنة[427]. وفي الإحاطات التي قدمها للمجلس، تحدث المبعوث الخاص إلى سوريا بالتفصيل عن خطته ذات النقاط الخمس لتيسير عملية السلام، بما في ذلك تشكيل اللجنة[428]، وحول نيته عقد الاجتماع الأول للجنة في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2019 في جنيف، عملا بالاتفاق المبرم بشأن اختصاصاتها والعناصر الأساسية للائحتها الداخلية[429]. وفي 8 تشرين الأول/أكتوبر 2019، أصدر المجلس بيانا رئاسيا رحب فيه بإعلان الأمين العام عن الاتفاق بين الطرفين على إنشاء لجنة دستورية متوازنة وذات مصداقية وشاملة للجميع، تتولى الأمم المتحدة تيسيرها في جنيف[430]. وعقب الاجتماع الأول للجنة، المعقود في 30 تشرين الأول/أكتوبر، استمع المجلس إلى إحاطة من المبعوث الخاص وإحاطة من عضو مجلس إدارة رابطة النساء السوريات وعضو مؤسس في الرابطة السورية للمواطنة[431]. وقدم المبعوث الخاص، في آخر إحاطة له في عام 2019 إلى المجلس، تقريرا عن الاجتماع الثاني للجنة، الذي عقد في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، والذي لم يتم التوصل فيه إلى توافق في الآراء حول الجوانب الأساسية، مثل جدول أعمال اللجنة[432]. وركزت كذلك الإحاطات التي قدمها المبعوث الخاص إلى سوريا ووكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام على الإفراج عن المحتجزين والمختطفين وعلى انتهاكات حقوق الإنسان التي وثقتها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بحالات الاحتجاز في الجمهورية العربية السورية، والمأذون بها من مجلس حقوق الإنسان[433]. وقدم ممثلو المجتمع المدني أيضا إحاطات عن هذا الموضوع[434] .

وفيما يتعلق بالحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ ومساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، وكذلك مديرة شعبة العمليات والدعوة ومدير شعبة التنسيق في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بشأن النتائج الواردة في تقارير الأمين العام فيما يتعلق بتنفيذ القرارات ذات الصلة، بما في ذلك القرار 2165 (2014)، الذي أذن بالقيام بعمليات إنسانية عبر الحدود[435]. ووفر مقدمو الإحاطات بانتظام معلومات عن المستجدات المتصلة بالأوضاع الإنسانية في مختلف أنحاء البلد، ولا سيما إدلب، في الجزء الشمالي الغربي من الجمهورية العربية السورية، ومخيما الركبان والهول للاجئين، والجهود المبذولة لتقديم المساعدة الإنسانية عبر الحدود.

وفي 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، وعلى خلفية اقتراب انتهاء مدة الإذن بآلية العمليات عبر الحدود في 10 كانون الثاني/يناير 2020[436]، صوت المجلس على مشروعي قرارين متنافسين

(426) انظر المرجع، *ملحق 2014-2015* إلى *ملحق عام 2018*.

(427) وفقا للبيان، ستشكَّل لجنة دستورية بغرض صياغة إصلاح دستوري يسهم في التسوية السياسية التي ترعاها الأمم المتحدة وفقا للقرار 2254 (2015). ولمزيد من المعلومات، انظر S/2018/121، المرفق.

(428) انظر S/PV.8475.

(429) انظر S/PV.8628. وانظر أيضا S/2019/775.

(430) S/PRST/2019/12، الفقرتان الأولى والثانية.

(431) انظر S/PV.8674.

(432) انظر S/PV.8696.

(433) انظر S/PV.8475 و S/PV.8493 و S/PV.8520 و S/PV.8609.

(434) انظر S/PV.8593 (ممثلة منظمة مستقبل سوريا الزاهر وممثلة حركة عائلات من أجل الحرية)؛ و S/PV.8674 (عضو المجلس الاستشاري النسائي وعضو مؤسس في الرابطة السورية للمواطنة)؛ و S/PV.8696 (المؤسِّسة المشاركة والمديرة المشاركة لمركز المجتمع المدني والديمقراطية).

(435) القرار 2165 (2014)، الفقرة 2.

(436) القرار 2449 (2018)، الفقرة 3.

لتجديد الآلية[437]. وبموجب مشروع القرار الذي قدمته الدول المشاركة في الصياغة، وهي ألمانيا وبلجيكا والكويت، كان المجلس سيجدد الإذن للوكالات الإنسانية باستخدام ثلاثة من المعابر الحدودية الأربعة المأذون بها في القرار 2165 (2014) لإيصال المساعدة الإنسانية لمدة ستة أشهر تعقبها مدة ستة أشهر إضافية، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك[438]. وبموجب مشروع القرار المنافس، الذي قدمه الاتحاد الروسي، كان المجلس سيجدد الإذن الممنوح عند معبرين حدوديين فقط، لفترة محددة مدتها ستة أشهر[439]. ولم يعتمد المجلس مشروع القرار الذي قدمته الدول المشاركة في الصياغة، بسبب تصويت عضوين دائمين في المجلس ضده، وهما الاتحاد الروسي والصين[440]. وفي بداية تلك الجلسة، أشار ممثل الاتحاد الروسي إلى أنه سيصوت ضد مشروع القرار الذي قدمته الدول المشاركة في الصياغة، مؤكدا أن مشروع القرار لا يأخذ في الاعتبار التغييرات التي حدثت في الجمهورية العربية السورية منذ عام 2014، والتي جعلت تقديم المساعدة عبر الحدود غير ضروري. وعقب التصويت، أدلى ممثل الصين بملاحظات مماثلة، وذكر أن الآلية اعتُمدت في ظل ظروف محددة، وينبغي تقييمها وتعديلها في ضوء التطورات في الميدان. وأعرب عدد من أعضاء المجلس[441] عن أسفهم لعدم اعتماد المجلس مشروع القرار الذي قدمته الدول المشاركة في الصياغة. وأضافت ممثلة الولايات المتحدة أن عواقب ممارسة الاتحاد الروسي والصين حق النقض ستكون كارثية. ثم صوت المجلس على مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي، والذي لم يعتمد، بسبب عدم الحصول على العدد المطلوب من الأصوات. وقال ممثل بلجيكا إن مشروع القرار الذي قدمته الدول المشاركة في الصياغة يعكس بدقة الحالة الميدانية في الجمهورية العربية السورية. وانتقد ممثلا ألمانيا والولايات المتحدة نهج الاتحاد الروسي في التفاوض بشأن مشاريع القرارات القائم على القبول أو الرفض جملة واحدة، وذكر ممثلو المملكة المتحدة وبولندا وإندونيسيا أن الاتحاد الروسي لم يلب في مشروع قراره احتياجات الشعب السوري. وشدد ممثلو ألمانيا وجنوب أفريقيا والمملكة المتحدة كذلك على ضرورة مواصلة المشاورات من أجل كفالة تجديد ولاية تقديم المساعدة عبر الحدود قبل انتهائها في 10 كانون الثاني/يناير 2020.

واستمع المجلس كذلك، بالإضافة إلى الإحاطات التي استمع إليها بشأن العملية الإنسانية عبر الحدود، إلى إحاطتين من وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام ومساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية بشأن أثر العمليات العسكرية في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك العمليات التي تقوم بها المنظمات الإرهابية، والجهود المبذولة لاستعادة اتفاق نزع السلاح المبرم في 17 أيلول/سبتمبر 2018 بين الاتحاد الروسي وتركيا[442]. وطوال الربع الثاني من العام، كثيرا ما ناقش المجلس مشكلة تزايد الهجمات على المرافق الطبية في البلد[443]. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطتين قدمهما رئيس المركز الروسي للمصالحة بين الأطراف المتنازعة ورصد هجرة اللاجئين في الجمهورية العربية السورية والمدير التنفيذي للجمعية الطبية السورية الأمريكية بشأن المساعدة المقدمة للمرافق الطبية في جميع أنحاء البلد[444].

وفيما يتعلق بالاتفاق المبرم بين رئيس الاتحاد الروسي والرئيس التركي بشأن سبل تحقيق الاستقرار في إدلب، وهو ما جرت مناقشته في الجلسة المعقودة في 29 آب/أغسطس 2019[445]، قدمت مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية تقريرا إلى المجلس في 19 أيلول/سبتمبر[446] بشأن وقف إطلاق النار الذي أعلنه الاتحاد الروسي من جانب واحد في إدلب في 30 آب/أغسطس، وإنشاء الأمين العام، في 13 أيلول/سبتمبر، مجلس تحقيق داخلي مستقل بمقر الأمم المتحدة للتحقيق في سلسلة من الحوادث التي وقعت في الجزء الشمالي الغربي من الجمهورية العربية السورية[447]. وصوت المجلس في جلسته اللاحقة، المعقودة في اليوم نفسه[448]، على مشروعي قرارين متنافسين، كان سينظر فيهما في "الوضع الإنساني الكارثي في محافظة

(437) انظر S/PV.8697.

(438) S/2019/961، الفقرة 3.

(439) S/2019/962، الفقرة 2.

(440) انظر S/PV.8697.

(441) الكويت، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وبولندا، وبيرو، والولايات المتحدة.

(442) S/2018/852، المرفق.

(443) انظر S/PV.8493 و S/PV.8515 و S/PV.8527 و S/PV.8535 و S/PV.8553 و S/PV.8561 و S/PV.8589.

(444) انظر S/PV.8561.

(445) انظر S/PV.8609.

(446) انظر S/PV.8622.

(447) في 14 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية المجلس بأن مجلس التحقيق قد بدأ تحقيقاته (انظر S/PV.8664).

(448) انظر S/PV.8623.

إدلب"[449]. وقدم مشروعَ القرار الأول المشاركون في صياغته، وقدم الآخرَ الاتحاد الروسي والصين. وبموجب مشروع القرار الذي قدمه المشاركون في الصياغة، كان المجلس سيقرر وقفا لإطلاق النار، ابتداء من 21 أيلول/سبتمبر 2019، وسيطالب جميع الدول الأعضاء بأن تكفل امتثال أنشطة مكافحة الإرهاب للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، وسيكرر مطالبته جميع الأطراف، وبوجه خاص السلطات السورية، بالوقف الفوري لأي عمليات قصف جوي عشوائي وتقليل الأضرار التي تلحق بالمدنيين والأعيان المدنية إلى الحد الأدنى، بما في ذلك المرافق الطبية[450]. وبموجب مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والصين، كان المجلس سيحيط علما بمذكرة التفاهم المتفق عليها بين الاتحاد الروسي وتركيا في 17 أيلول/سبتمبر 2018، وسيقرر أن من واجب الطرفين الحفاظ على وقف إطلاق النار اعتبارا من 31 آب/أغسطس 2019، وسيؤكد من جديد أن وقف الأعمال العدائية لن ينطبق على العمليات العسكرية التي تُنفذ ضد الجماعات الإرهابية[451]. وفي الجلسة نفسها[452]، ذكر ممثلا الاتحاد الروسي والصين، في معرض تعليل تصويتهما، أن عدم معالجة أثر أنشطة المنظمات الإرهابية في مشروع القرار الذي قدمته الأطراف الثلاثة المشاركة في الصياغة كان السبب في تصويتهما ضده. وأضاف ممثل الصين أن طرح مشروع قرار عليه خلافات كبيرة بشأن التصويت أمر غير بناء. وفي حين أن المجلس لم يعتمد مشروع القرار الذي قدمته الأطراف الثلاثة المشاركة في الصياغة بسبب تصويت عضوين دائمين في المجلس ضده، لم يُعتمد مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والصين بسبب عدم الحصول على العدد المطلوب من الأصوات.

وفي 24 تشرين الأول/أكتوبر 2019[453]، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد للشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ بشأن الأنشطة العسكرية التي قامت بها تركيا في تشرين الأول/أكتوبر 2019 في إطار عملية نبع السلام في الجزء الشمالي الشرقي من الجمهورية العربية السورية[454] والاتفاق اللاحق مع الولايات المتحدة ومذكرة التفاهم مع الاتحاد الروسي، على التوالي، فيما يتعلق بمختلف جوانب تلك العملية.

وفيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، استمع المجلس إلى إحاطات منتظمة من الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح بخصوص التقدم المحرز في تنفيذ القرار 2118 (2013) بشأن إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري، وذلك في سياق مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته[455]. ومع ذلك، عقد المجلس، في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019[456]، جلسة خاصة (مغلقة) استمع فيها إلى إحاطتين من الممثلة السامية والمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية[457].

وفيما يتعلق بالنزاع في اليمن، اتخذ المجلس بالإجماع في 16 كانون الثاني/يناير 2019 القرار 2452 (2019)، الذي أنشأ بموجبه بعثة سياسية خاصة، هي بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، لفترة أولية مدتها ستة أشهر، من أجل دعم تنفيذ الاتفاق بشأن مدينة الحديدة وموانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى[458]. وكلف المجلس البعثة الجديدة بدعم تنفيذ اتفاق الحديدة من خلال أمور منها قيادة ودعم عمل لجنة تنسيق إعادة الانتشار للإشراف على وقف

(449) S/2019/756، الفقرة 1؛ و S/2019/757، الفقرة 1.

(450) S/2019/756، الفقرات 1 إلى 3.

(451) S/2019/757، الفقرة قبل الأخيرة من الديباجة والفقرتان 1 و 2.

(452) انظر S/PV.8623.

(453) انظر S/PV.8645.

(454) انظر S/2019/804.

(455) انظر S/2019/744 و S/2019/840 و S/2019/910 و S/2019/1015 و S/2020/29 و S/2020/171 و S/2020/192.

(456) انظر S/PV.8659.

(457) في 1 آذار/مارس 2019، نشرت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التقرير النهائي لبعثتها لتقصي الحقائق بشأن ادعاء تنفيذ هجوم بالأسلحة الكيميائية في دوما في 7 نيسان/أبريل 2018 (انظر S/2019/208). وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أصدر المجلس بيانا رئاسيا في إطار البند المعنون "صون السلام والأمن الدوليين"، رحب فيه بحضور المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والإحاطة التي قدمها، وأكد من جديد أن انتشار الأسلحة الكيميائية ووسائل إيصالها وأي استخدام لها يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وشدد على ضرورة المساءلة عن استخدامها، وأعرب عن دعمه للجهود التي تبذلها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتحقيق هدف وغرض اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ولكفالة تنفيذ أحكامها على نحو تام، بما فيها الأحكام المتعلقة بالتحقق الدولي من الامتثال (S/PRST/2019/14، الفقرات الأولى والثانية والخامسة إلى السابعة). ولمزيد من المعلومات، انظر الجزء الأول، القسم 38.

(458) القرار 2452 (2019)، الفقرة 1. ولمزيد من المعلومات حول اتفاق ستوكهولم المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2018، الذي يشكل اتفاق الحديدة جزءا منه، انظر *مرجع الممارسات، ملحق عام 2018*، الجزء الأول، القسم 23.

إطلاق النار على نطاق المحافظة وإعادة انتشار قوات الطرفين من مدينة الحديدة وموانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى، ورصد امتثال الطرفين لوقف إطلاق النار وإعادة نشر القوات على أساس متبادل[459]. ووافق المجلس أيضا على مقترحات الأمين العام بشأن تكوين البعثة وجوانب عملياتها[460]. وفي 15 تموز/يوليه 2019، مدد المجلس بموجب قراره 2481 (2019) ولاية البعثة لفترة ستة أشهر أخرى حتى 15 كانون الثاني/يناير 2020[461].

وواصل المجلس التركيز في الجلسات التي عقدها في عام 2019 على ثلاثة مجالات مختلفة فيما يتعلق بالنزاع في اليمن، وهي: (أ) العملية السياسية لإيجاد حل للنزاع؛ و (ب) الحالة الإنسانية في البلد؛ و (ج) تدابير الجزاءات المفروضة على أفراد وكيانات تم تحديدهم على أنهم ضالعون في أعمال تهدد سلام اليمن أو أمنه أو استقراره أو أنهم يقدمون الدعم لتلك الأعمال.

وفيما يتعلق بالعملية السياسية، استمع المجلس إلى إحاطات منتظمة من المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن بشأن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق ستوكهولم. وأطلع المبعوث الخاص المجلسَ خلال إحاطاته على آخر المستجدات بشأن حالة اتفاق الحديدة، بما في ذلك نتائج المشاورات بين الطرفين. وتناول المبعوث الخاص أيضا آلية تبادل الأسرى وتشكيل لجنة مشتركة لمعالجة الوضع في مدينة تعز، والوضع في الجزء الجنوبي من اليمن[462]. وتناول المجلس، في الجلسة التي عقدت في 16 أيلول/سبتمبر 2019[463]، الهجوم الذي وقع في 14 أيلول/سبتمبر على مرافق النفط في المملكة العربية السعودية، واستمع إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص الذي أبلغ المجلس بأن حركة أنصار الله أعلنت مسؤوليتها عن الهجوم. وفي الجلسة ذاتها، أخطر المبعوث الخاص المجلس أيضا بإنشاء وقف إطلاق النار الثلاثي وآلية تخفيف التوتر، من أجل إتاحة زيادة الاتصالات بين الطرفين لمنع التصعيد العسكري.

وفي 29 آب/أغسطس 2019، أصدر المجلس بيانا رئاسيا أعرب فيه عن بالغ القلق إزاء تصاعد العنف في جنوب اليمن[464]. ودعا المجلس في البيان جميع الأطراف المعنية إلى التحلي بضبط النفس والحفاظ على السلامة الإقليمية لليمن، وأعرب عن ترحيبه بالجهود التي تبذلها المملكة العربية السعودية من أجل عقد حوار في جدة لتسوية الوضع وتأييدها تأييدا كاملا[465]. وأعرب المجلس أيضا عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلها المبعوث الخاص إلى اليمن للعمل مع الطرفين من أجل تمهيد الطريق لاستئناف مفاوضات شاملة، دون تأخير، بشأن الترتيبات الأمنية والسياسية اللازمة لإنهاء النزاع واستئناف الانتقال السلمي[466] .

وبعد توقيع اتفاق الرياض بين الحكومة اليمنية والمجلس الانتقالي الجنوبي في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، قدم المبعوث الخاص إلى اليمن، في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019[467]، إحاطة إلى المجلس، سلط فيها الضوء على الزخم المتشكل للتوصل إلى تسوية سياسية في اليمن، وأشار إلى أن الأطراف تعمل معا، بدعم من المملكة العربية السعودية والقوى الإقليمية والمجتمع الدولي والأمم المتحدة، من أجل التوصل إلى حل توفيقي بشأن مجموعة من المسائل.

وفيما يتعلق بالحالة الإنسانية في اليمن، استمع المجلس إلى إحاطات من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ أو نائبته، في كل مرة بالاشتراك مع المبعوث الخاص إلى اليمن. وأبلغ مقدمو الإحاطات المجلس بأن الحالة الإنسانية في البلد لا تزال مزرية، على الرغم من الزخم السياسي. وتركزت الإحاطات التي قدموها على أمور منها استمرار عدم الاستقرار الاقتصادي، والشواغل المتعلقة بالصحة العامة، والتشرد الناجم عن تصاعد النزاع في مختلف أنحاء البلد. وأثاروا كذلك مسألة ضرورة إدماج المرأة على نطاق أوسع في عملية السلام وأثر الحرب غير المتناسب على النساء والأطفال. وفي هذا الصدد، استمع المجلس أيضا في 15 نيسان/أبريل

(459) القرار 2452 (2019)، الفقرة 2 (أ) و (ب). ولمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، انظر الجزء العاشر، القسم الثاني.

(460) القرار 2452 (2019)، الفقرة 3. وللاطلاع على مقترحات الأمين العام بشأن دور الأمم المتحدة والدعم الذي تقدمه في تنفيذ اتفاق الحديدة، انظر S/2019/28. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تغير رئيس البعثة ورئيس لجنة تنسيق إعادة الانتشار مرتين (انظر الرسائل المتبادلة S/2019/95 و S/2019/96؛ و S/2019/734 و S/2019/735).

(461) القرار 2481 (2019)، الفقرة 1.

(462) انظر، على سبيل المثال، S/PV.8598 و S/PV.8619 و S/PV.8672.

(463) انظر S/PV.8619.

(464) S/PRST/2019/9، الفقرة الثانية.

(465) المرجع نفسه، الفقرة الثالثة.

(466) المرجع نفسه، الفقرة الرابعة.

(467) انظر S/PV.8672.

2019[468] إلى إحاطة من رئيس المنظمة اليمنية غير الحكومية "الغذاء من أجل الإنسانية"، الذي انتقد استبعاد المرأة من اتفاق ستوكهولم، وإحاطة من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح التي ركزت على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة ضد الأطفال في اليمن، بما في ذلك تجنيدهم وتشويههم على نطاق واسع. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطتين من المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي[469]، الذي قدم تقريرا عن التحديات التي يواجهها البلد فيما يتعلق بالمساعدة الغذائية.

وفيما يتصل بتدابير الجزاءات المفروضة فيما يتعلق بالنزاع في اليمن، اتخذ المجلس بالإجماع في 26 شباط/فبراير 2019 القرار 2456 (2019)، الذي مدد بموجبه تدابير الجزاءات لمدة 12 شهرا، حتى 26 شباط/فبراير 2020، ومدد ولاية فريق الخبراء المعني باليمن لمدة 13 شهرا، حتى 28 آذار/مارس 2020[470]. وفي 15 أيار/مايو 2019[471]، قدم ممثل بيرو، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار 2140 (2014)، إحاطة إلى المجلس بشأن زياراته إلى عمان والرياض ومسقط وطهران في الفترة من 30 آذار/مارس إلى 5 نيسان/أبريل، لزيادة الوعي بالغرض من الجزاءات والحصول على معلومات مباشرة عن تنفيذها.

وفي عام 2019، جدد المجلس ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مرتين، بموجب القرارين 2477 (2019) و 2503 (2019)، لمدة ستة أشهر في كل مرة، وذلك حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 30 حزيران/يونيه 2020 على التوالي[472]. وبناء على طلب وفد الجمهورية العربية السورية، عقد المجلس جلسة مفتوحة في 27 آذار/مارس 2019[473]، في أعقاب قرار الولايات المتحدة الاعتراف بالجولان السوري المحتل أرضا إسرائيلية. واستمع المجلس في الجلسة إلى إحاطتين من وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، ووكيل الأمين العام لعمليات السلام. وكررت وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام في إحاطتها بيان الأمين العام بأن موقف الأمم المتحدة بشأن الجولان معروف وواضح ومجسد في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما قرارا المجلس 242 (1967) و 497 (1981)[474].

وفيما يتعلق بلبنان، اتخذ المجلس بالإجماع في 29 آب/أغسطس 2019 القرار 2485 (2019)، الذي مدد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة سنة واحدة[475]. ورحب المجلس في القرار بالتقدم المحرز في تشكيل الحكومة الجديدة في كانون الثاني/يناير 2019، وشجع جميع الأطراف اللبنانية على استئناف المناقشات من أجل التوصل إلى توافق آراء بشأن استراتيجية دفاعية وطنية[476]. وكرر المجلس أيضا التأكيد على ضرورة احترام الخط الأزرق بكامله، ولاحظ مع القلق أن القوة المؤقتة لا تتمكن حتى الآن من الوصول إلى الأماكن المتصلة باكتشاف الأنفاق التي تعبر الخط الأزرق في انتهاك للقرار 1701 (2006)[477].

ولأغراض تيسير تغطية هذا البند، ترد أدناه معلومات عن الجلسات مدرجة تحت أربعة عناوين منفصلة، هي: (أ) الجمهورية العربية السورية؛ و (ب) اليمن؛ و (ج) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ و (د) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

---

(468) انظر S/PV.8512.

(469) انظر S/PV.8551 و S/PV.8578.

(470) القرار 2456 (2019)، الفقرتان 2 و 5.

(471) انظر S/PV.8525.

(472) القراران 2477 (2019)، الفقرة 13؛ و 2503 (2019)، الفقرة 14.

(473) انظر S/PV.8495.

(474) لمزيد من المعلومات عن المناقشة، انظر الجزء الثاني، القسم الأول-دال.

(475) القرار 2485 (2019)، الفقرة 1. وانظر أيضا S/2019/619. ولمزيد من المعلومات عن ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، انظر الجزء العاشر، القسم الأول.

(476) القرار 2485 (2019)، الفقرتان الثانية والسادسة عشرة من الديباجة.

(477) المرجع نفسه، الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، والفقرة 11.

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط – الجمهورية العربية السورية

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8454 30 كانون الثاني/يناير 2019			الجمهورية العربية السورية	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	13 عضوا من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8471 26 شباط/فبراير 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018) (S/2019/157)		الجمهورية العربية السورية	مديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	13 عضوا من أعضاء المجلس[ب]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8475 28 شباط/فبراير 2019			الجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8493 27 آذار/مارس 2019			الجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، ومدير شعبة التنسيق في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	جميع أعضاء المجلس[ج]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8515 24 نيسان/أبريل 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018) (S/2019/321)		الجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ونوجين مصطفى، ممثلة عن المجتمع المدني	14 عضوا من أعضاء المجلس[د]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8520 30 نيسان/أبريل 2019				المبعوث الخاص للأمين العام	جميع أعضاء المجلس، والجهة المدعوة	
S/PV.8527 17 أيار/مايو 2019			إيران (جمهورية – الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس[هـ]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8535 28 أيار/مايو 2019			الجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	14 عضوا من أعضاء المجلس[و]، [ز]، وجميع المدعوّين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8553 18 حزيران/يونيه 2019			إيران (جمهورية – الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	13 عضوا من أعضاء المجلس[ح]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8561 25 حزيران/يونيه 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018)	(S/2019/508)	الجمهورية العربية السورية	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ورئيس المركز الروسي للمصالحة بين الأطراف المتنازعة ورصد هجرة اللاجئين في الجمهورية العربية السورية، والمدير التنفيذي للجمعية الطبية السورية الأمريكية	13 عضوا من أعضاء المجلس[ح]، وجميع المدعوّين[ط]	
S/PV.8567 27 حزيران/يونيه 2019			الجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[ي]	
S/PV.8589 30 تموز/يوليه 2019				وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ومديرة السياسات والشراكات الدولية في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان	13 عضوا من أعضاء المجلس[ا]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8593 7 آب/أغسطس 2019			الجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، والدكتورة هالة من منظمة مستقبل سوريا الزاهر، وأمينة خولاني من حركة عائلات من أجل الحرية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8609 29 آب/أغسطس 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018)	(S/2019/674)	الجمهورية العربية السورية	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمبعوث الخاص للأمين العام	جميع أعضاء المجلس[ه]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8622 19 أيلول/سبتمبر 2019			الجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	12 عضوا من أعضاء المجلس[ك]، وجميع المدعوّين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8623 19 أيلول/سبتمبر 2019		مشروع قرار مقدَّم من ألمانيا وبلجيكا والكويت (S/2019/756) مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي والصين (S/2019/757)	الجمهورية العربية السورية		جميع أعضاء المجلس، والجهة المدعوة	لم يعتُمد مشروع القرار S/2019/756 12-2-1[ل] لم يعتُمد مشروع القرار S/2019/757 2-9-4[م]
S/PV.8628 30 أيلول/سبتمبر 2019			ست دول أعضاء[ن]	المبعوث الخاص للأمين العام	جميع أعضاء المجلس[و]، وجميع المدعوين[س]	
S/PV.8635 8 تشرين الأول/أكتوبر 2019						S/PRST/2019/12
S/PV.8645 24 تشرين الأول/أكتوبر 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018) (S/2019/820)		تركيا، والجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والأمين العام المساعد للشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ، ومدير دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام	14 عضوا من أعضاء المجلس[ف]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8659 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (مغلقة)			40 دولة عضوا[ع]	الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، والمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وممثل وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، وممثل بعثة المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة	جميع أعضاء المجلس، وثلاث مدعوين (الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، والمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والجمهورية العربية السورية)	
S/PV.8664 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2019			الجمهورية العربية السورية	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	14 عضوا من أعضاء المجلس[ف]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8674 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019			الجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام، وعضو مجلس إدارة رابطة النساء السوريات	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8694 19 كانون الأول/ديسمبر 2019	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018) (S/2019/949)		تركيا، والجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	14 عضوا من أعضاء المجلس[ص]، وجميع المدعوّين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8696 20 كانون الأول/ ديسمبر 2019			الجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام، والمؤسِّسة المشاركة والمديرة المشاركة لمركز المجتمع المدني والديمقراطية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8697 20 كانون الأول/ ديسمبر 2019		مشروع قرار مقدَّم من ألمانيا وبلجيكا والكويت (S/2019/961) مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي (S/2019/962)	الجمهورية العربية السورية		13 عضوا من أعضاء المجلس[ق]، والجهة المدعوة	لم يعتُمد مشروع القرار S/2019/961 0-2-13[ر] لم يعتُمد مشروع القرار S/2019/962 4-6-5[ش]

(أ) لم يدل ممثلا ألمانيا وبلجيكا ببيان. وتكلم ممثل الكويت أيضا باسم ألمانيا وبلجيكا، المشاركان الآخران في الصياغة فيما يتصل بالحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية.

(ب) لم يدل ممثلا ألمانيا والكويت ببيان. وتكلم ممثل بلجيكا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم ألمانيا والكويت.

(ج) تكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت.

(د) لم يُدل ممثل بلجيكا ببيان. وتكلم ممثل الكويت، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم ألمانيا وبلجيكا.

(هـ) تكلم ممثل بلجيكا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم ألمانيا والكويت.

(و) مثّل الاتحاد الروسي نائب وزير خارجيته.

(ز) لم يُدل ممثل الكويت ببيان. وتكلم ممثل بلجيكا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم ألمانيا والكويت. وتكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت.

(ح) لم يدل ممثلا بلجيكا والكويت ببيان. وتكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت.

(ط) شارك في الجلسة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ورئيس المركز الروسي للمصالحة بين الأطراف المتنازعة ورصد هجرة اللاجئين، وذلك عن طريق التداول بالفيديو من روما ودمشق على التوالي.

(ي) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(ك) لم يدل ممثلو الاتحاد الروسي وبلجيكا والكويت ببيانات. وتكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت.

(ل) *المؤيدون*: ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، فرنسا، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة؛ *المعارضون*: الاتحاد الروسي، الصين؛ *الممتنعون*: غينيا الاستوائية.

(م) *المؤيدون*: الاتحاد الروسي، الصين؛ *المعارضون*: ألمانيا، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، فرنسا، الكويت، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة؛ *الممتنعون*: إندونيسيا، جنوب أفريقيا، غينيا الاستوائية، كوت ديفوار.

(ن) الأردن، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، ومصر، والمملكة العربية السعودية.

(س) مثل جمهورية إيران الإسلامية نائب وزير خارجيتها للشؤون القانونية والدولية؛ ومثّل تركيا نائب وزير خارجيتها.

(ع) إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلغاريا، وتركيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وكازاخستان، وكندا، ولاتفيا، ولبنان، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، ومصر، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمملكة العربية السعودية، وناميبيا، والنمسا، والنيجر، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليونان.

(ف) لم يُدل ممثل الكويت ببيان. وتكلم ممثل بلجيكا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم ألمانيا والكويت.

(ص) لم يُدل ممثل بلجيكا ببيان. وتكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت. ومثّل الكويت نائبُ وزير خارجيتها.

(ق) لم يدل ممثلا كوت ديفوار وغينيا الاستوائية ببيان. وتكلم ممثل ألمانيا، بصفته أحد المشاركين في الصياغة، أيضا باسم بلجيكا والكويت.

(ر) *المؤيدون*: ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة؛ *المعارضون*: الاتحاد الروسي، الصين؛ *الممتنعون*: لا أحد.

(ش) *المؤيدون*: الاتحاد الروسي، جنوب أفريقيا، الصين، غينيا الاستوائية، كوت ديفوار؛ *المعارضون*: بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة؛ *الممتنعون*: ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، الكويت.

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط – اليمن

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8441 9 كانون الثاني/يناير 2019	تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ قرار مجلس الأمن 2451 (2018) (S/2018/1173) تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ قرار مجلس الأمن 2451 (2018) (S/2019/11)		اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8444 16 كانون الثاني/يناير 2019	رسالة مؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2019/28)	مشروع قرار مقدَّم من المملكة المتحدة (S/2019/46)	اليمن		الجهة المدعوة	القرار 2452 (2019) 0-0-15
S/PV.8464 19 شباط/فبراير 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8469 26 شباط/فبراير 2019	رسالة مؤرخة 25 كانون الثاني/يناير 2019 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من فريق الخبراء المعني باليمن (S/2019/83)	مشروع قرار مقدَّم من المملكة المتحدة (S/2019/173)				القرار 2456 (2019) 0-0-15 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8512 15 نيسان/أبريل 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ورئيس منظمة الغذاء من أجل الإنسانية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]،[ب]	
S/PV.8525 15 أيار/مايو 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة	جميع أعضاء المجلس[ج]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8551 17 حزيران/يونيه 2019	رسالة مؤرخة 10 حزيران/يونيه 2019 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2019/485)		اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8572 15 تموز/يوليه 2019		مشروع قرار مقدَّم من المملكة المتحدة (S/2019/558)				القرار 2481 (2019) 0-0-15

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8578 18 تموز/يوليه 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8598 20 آب/أغسطس 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ومساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	سبعة من أعضاء المجلس[د]، وجميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8608 29 آب/أغسطس 2019						S/PRST/2019/9
S/PV.8619 16 أيلول/سبتمبر 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوين[هـ]	
S/PV.8642 17 تشرين الأول/أكتوبر 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[و]	
S/PV.8672 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ومساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[أ]	

(أ) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من عمّان.

(ب) شارك وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من لندن.

(ج) تكلّم ممثل بيرو مرتين، مرة بصفته الوطنية ومرة بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار 2140 (2014).

(د) بيرو، وجنوب أفريقيا، والصين، وغينيا الاستوائية، وكوت ديفوار، والكويت، والولايات المتحدة.

(هـ) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(و) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من الرياض.

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط – قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8495 27 آذار/مارس 2019	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2019/248)		إسرائيل، والجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، ووكيل الأمين العام لعمليات السلام	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8562 26 حزيران/يونيه 2019	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2019/467)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي والولايات المتحدة (S/2019/521)				القرار 2477 (2019) 15-0-0
S/PV.8693 19 كانون الأول/ديسمبر 2019	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2019/923)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي والولايات المتحدة (S/2019/956)			ثلاثة من أعضاء المجلس (إندونيسيا، والكويت، والولايات المتحدة)	القرار 2503 (2019) 15-0-0

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط – قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8610 29 آب/أغسطس 2019	رسالة مؤرخة 1 آب/أغسطس 2019 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2019/619)	مشروع قرار مقدَّم من فرنسا (S/2019/690)	إسرائيل، ولبنان		ثمانية من أعضاء المجلس[أ]	القرار 2485 (2019) 15-0-0

(أ) ألمانيا، وإندونيسيا، والجمهورية الدومينيكية، والصين، وفرنسا، والكويت، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

23 – الحالة بين العراق والكويت

عقد المجلس خلال الفترة قيد الاستعراض جلسة واحدة فيما يتعلق بالبند المعنون "الحالة بين العراق والكويت" واعتمد بيانا رئاسيا واحدا في إطار هذا البند. واتخذت الجلسة شكل اعتماد بيان[478]، وكانت أول جلسة يعقدها المجلس في إطار هذا البند منذ حزيران/يونيه 2013[479]. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسة، بما في ذلك عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

وفي 19 شباط/فبراير 2019، أصدر المجلس بيانا رئاسيا، أشار فيه إلى قراره رقم 2107 (2013) بشأن الحالة بين العراق والكويت وإلى جميع قراراته وبياناته الرئاسية السابقة التي تتناول مسائل المفقودين من الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة وإعادة الممتلكات الكويتية، بما في ذلك المحفوظات الوطنية[480]. وأشاد المجلس ببعثة الأمم المتحدة في العراق وقيادتها العليا على جهودها المتواصلة التي تبذلها في تنفيذ القرار 2107 (2013) وعلى جهودها الرامية إلى حل المسائل المعلقة المتصلة بالرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة وإعادة الممتلكات الكويتية[481]. ونوه المجلس بالعلاقات الثنائية القوية بين العراق والكويت، وأشاد بحكومة الكويت على دعمها المتواصل للعراق في جهوده الرامية إلى تحقيق الاستقرار، ورحب بجهود العراق من أجل الوفاء بجميع الالتزامات المتبقية وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة[482]. ونوه كذلك بالتعاون الجاري بين البلدين في البحث عن المفقودين من الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة، وشجع المجتمع الدولي على تقديم ما يلزم من المعدات التقنية المتطورة والمبتكرة للسلطات العراقية للمساعدة في تحديد مواقع الدفن وفقا لأفضل الممارسات[483]. وبينما أعرب المجلس عن تأييده القوي لمثابرة أعضاء الآلية الثلاثية ورئيستها، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، في جهودهم من أجل العثور على رفات المفقودين، لاحظ مع الأسف أن

(478) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول.

(479) لمزيد من المعلومات عن الجلسات السابقة بشأن هذا البند، انظر مرجع *الممارسات، ملحق 2012-2013*، الجزء الأول، القسم 24.

(480) S/PRST/2019/1، الفقرة الأولى.

(481) المرجع نفسه، الفقرة الثانية.

(482) المرجع نفسه، الفقرة الثالثة.

(483) المرجع نفسه، الفقرة الرابعة.